الركعة الاولى من صلوة العشا كتب الله له بها عتقا من النار • وروى
ابو داود والنساي والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم مرفوعا من توضا
فاحسن وضوءه ثم راح فوجد الناس قد صلوا اعطاه الله مثل اجر
من صلاها وحضرها لا ينقص ذلك من اجورهم شيا • وفي رواية لابي
داود وغيره من اتى المسجد فصلى في جماعة غفر له فان اتى المسجد
وقد صلى بعض وبقي بعض فصلى ما ادرك واتم ما بقي كان كذلك
فان اتى المسجد وقد صلوا فاتم الصلوة كان كذلك والله اعلم •
اخذ علينا العهد العام من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
نصلي مع الجماعة العظمى دون الصغرى ولا نقنع بالصغرى ونترك الكبرى
الا لعذر شرعي ومتى خالفنا ذلك استغفرنا الله تعالى من تركنا
نفعل ما امرنا الا حبا له فعلم انه ينبغي ان يكون الباعث لنا على صلوة الجماعة
محبة الحق تعالى لها لا لطلب الثواب فان ذلك علة تقدح عندنا في الاخلاص
وانما اشار الله تعالى احدا من عباده الى حب الثواب الاخروي لعلمه
تعالى بان ذلك العابد ليس من اهل الاخلاص لكونه يعبد الله على
خوف ورجاء ولو انه وصل الى مقام الاخلاص لم يحتج الى ذكر ثواب بل كان يبادر
لفعل ذلك امتثالا لامر الله تعالى ولا يتوقف على معرفة الثواب في ذلك
هذا كله حال السلوك فاذا تمم سيره ورجع كشف له عن جميع
ما فيه من الاجزاء ووجب عليه ان يعطي كل ذي حق حقه وهناك يرى فيه
جزءا يطلب الثواب على عبادته وان وصل الى مراتب السلوك لما كان هذا
الجزء يضعف حتى لا يكاد يظهر له عين ربما ظن بعضهم انه صار يعبد الله
اخلاصا كاملا لخفاء ذلك الجزء عليه والحال انه باق ذكره عسكر
جيش العبودية فقوي عليه فافهم فانه من لباب المعرفة • وقد اوحى
الله تعالى الى داود عليه الصلوة والسلام ومن اظلم ممن
عبدني لجنة او نار ولو لم اخلق جنة ولا نارا الم اكن اهلا ان اطاع
اشتهي فلكل نعمائي وجلالي واعلم انه قد يكون للفقرا اعذار
باطنة فربما تخلفوا عن الخروج لصلوة الجماعة فلا ينبغي للطالب ان يبادر
الى الانكار عليهم الا بعد ان يعرف ذلك العذر منهم فربما غلب
عليهم حال قاهر منعهم عن الخروج والنهي انما هو تخلف العبد عن
صلوة الجماعة لشغل دنيوي او مشغول مع قدرته على الخروج وهو
لو ضرب احدهم بالسيف ما قدر على الخروج بل يرون ضرب السيف اهون
على احدهم من خروجهم من بيته او خلوته عند غلبة الحال عليه ولا يعرف
ذلك الا من ذاقه وقد كان سيدي الشيخ مدين لا يخرج من بيته
الا لصلوة العصر فقط مع ان المسجد على باب داره وكذلك سيدي
محمد المغربي وكذلك سيدي علي الدرهمي • فقيل لسيدي مدين في ذلك
فقال انما يكون الفقير في بيته في حال جمعيته فلا يخرج الله تعالى الا و

من جمعيته معه اذا خرج انتهى فسلم يا اخي للقوم ففي القران العظيم
ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم مع كون الصحابة انما ذو
طلبنا لارشادهم في امور دينهم فلولا انه صلى الله عليه وسلم كان في حال
جمعية خاصة مع الله تعالى لكان قدم الخروج لتعليم الناس لامور دينهم
وكذلك القول في كل ذي شيخ من بعض لا ينبغي لاحد ان ينكر عليهم
اذا لم يخرجوا للصلوة الا اذا علم رجحان خروجهم على مكثهم في بيتهم فان
هناك يتعين عليهم الخروج على الفور ومحبته لعل ذلك وان الكل منهم
حظا من مقامه صلى الله عليه وسلم والله عليم حكيم • وروى
الامام احمد وابو داود والنساي وابن ماجه وابن حبان في
صحيحه مرفوعا صلوة الرجل مع الرجل ازكى من صلوته وحده وصلوته
مع الرجلين ازكى من صلوته مع الرجل وكلما كثر فهو احب الى الله تعالى
قلت ومن هنا واظب اهل الله على الصلوة في الجماعة
الكبرى لكون الحق تعالى يحب صلوتنا فيها لا لعلة اخرى كما انهم يحبون عفو
الله عنهم لكونه تعالى يحب العفو لا لادخال الراحة على نفسهم بالعافية
فافهم والله اعلم • وروى البزار والطبراني مرفوعا باسناد
لا باس به صلوة الرجلين يؤم احدهما صاحبه ازكى عند الله من صلوة
اربعة تترى وصلوة اربعة ازكى عند الله من صلوة ثمانية تترى
وصلوة ثمانية يؤمهم احدهم ازكى عند الله من مائة تترى والله اعلم
اخذ علينا العهد العام من رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا خرجنا لسفر او نزهة او غير ذلك ونزلنا في فلاة من الارض ان
نصلي فيها ولو ركعتين فان حضر وقت فريضة اذنا لها واقمنا وصلينا
جماعة وان تيسر صلينا فرادى • وذهب بعضهم الى ان صلوة الفذ
في الفلاة افضل من صلوة الجماعة في البلد قلت ولعل ما ورد
في ذلك انما هو تشجيع وتقوية عزم لمن لم يجد احدا يساعده على الجماعة
مع ضعف عزمه فتاقت همته الى الصلوة في البرية الا وعند الشارع
يتضاعف الاجر ولولا ذلك ما وجد عنده داعية الى الصلوة
في البرية ابدا فهو من مراعاته هنا الحق ومن شان الشارع ان
يشوق الناس الى العبادة ويأمرهم بكل شيء بما يناسب حاله والا فصلوة
الجماعة لا يعدلها شيء لما فيها من اجتماع الجماعة وان فضلت صلوته
وحده فانما هو لما وجد فيها من الاخلاص مثلا دون صلوة الجماعة وعلى
ذلك جمهور العلما رضي الله عنهم فافهم والله اعلم • وروى
ابو داود مرفوعا الصلوة في الجماعة تعدل خمسا وعشرين صلوة فاذا صلاها
في فلاة فاتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلوة • وفي رواية لابي داود
ايضا صلوة الرجل في الفلاة تضاعف على صلوته في الجماعة • وفي رواية
لابي داود ايضا ان صلاها بارض في فاتم ركوعها وسجودها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)